

الجمعية العامة الدورة الثامنة والخمسون
البند ٢٣ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/58/L.9 و Add.1)]

٦/٥٨ - بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٧٥/٥٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ الذي قررت فيه أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين البند المعنون "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي"^(١)، وإلى قرارها بأن تنظر في هذا البند كل سنتين قبل كل دورة من دورتي الألعاب الأولمبية الشتوية والصيفية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١١/٤٨ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، الذي أحيت فيه، في جملة أمور، التقليد الإغريقي القديم "إيكيتشيريا" أو "الهدنة الأولمبية"، داعية إلى لزوم الهدنة خلال الألعاب بما يشجع على إقامة بيئة سلمية وكفالة المرور الآمن للرياضيين والأشخاص الآخرين إلى الألعاب ومشاركتهم فيها، ومن ثم حشد شباب العالم لصالح قضية السلام،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٢) يتضمن الدعوة إلى مراعاة الهدنة الأولمبية في الحاضر والمستقبل، ودعم اللجنة الأولمبية الدولية في جهودها الرامية إلى تعزيز السلام والتفاهم بين البشر من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي،

(١) قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المنعقدة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والخمسين بندا معنوننا "الرياضة من أجل السلام والتنمية" يضم بندا فرعيا معنوننا "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي".

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.

وإذ تلاحظ أن الدورة الثامنة والعشرين للألعاب الأولمبية ستجري في الفترة من ١٣ إلى ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٤ في أثينا، اليونان، مهد الألعاب الأولمبية في الأزمنة القديمة الذي تم فيه إحيائها من جديد عام ١٨٩٦، وأنشئ فيه تقليد الهدنة الأولمبية،

وإذ ترحب بمبادرة الأمين العام إلى إنشاء فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالرياضة من أجل التنمية والسلام،

وإذ تقر بالدور الهام الذي تضطلع به الرياضة في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف التي يتضمنها إعلان الألفية،

وإذ تقر أيضاً بما يمكن أن يقدمه نداء اللجنة الأولمبية الدولية إلى مراعاة هدنة أولمبية، والذي ترتبط به اللجان الأولمبية الوطنية في الدول الأعضاء، من مساهمة قيّمة في تحقيق مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تلاحظ مع الارتياح رفع علم الأمم المتحدة في جميع مواقع مباريات الألعاب الأولمبية والجهود المشتركة بين اللجنة الأولمبية الدولية ومنظومة الأمم المتحدة في ميادين تشمل التخفيف من وطأة الفقر، والتنمية البشرية والاقتصادية، والمساعدة الإنسانية، والتعليم، وتحسين الصحة، والمساواة بين الجنسين، وحماية البيئة، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)،

وإذ ترحب بقيام اللجنة الأولمبية الدولية بإنشاء مؤسسة دولية للهدنة الأولمبية ومركز دولي للهدنة الأولمبية من أجل زيادة تعزيز مثل السلام والتفاهم من خلال الرياضة، يضم مجلسها الرئيس الحالي للجمعية العامة، وممثلين عن الأمين العام والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة،

وإذ ترحب أيضاً بالدعم الذي تقدمه فرادى الشخصيات العالمية من أجل تعزيز الهدنة الأولمبية،

١ - تحث الدول الأعضاء على أن تقوم، في إطار ميثاق الأمم المتحدة، بمراعاة الهدنة الأولمبية، بصورة فردية وجماعية، خلال الدورة الثامنة والعشرين للألعاب الأولمبية التي ستعقد في أثينا؛

٢ - ترحب بقرار اللجنة الأولمبية الدولية بتعبئة جميع المنظمات الرياضية الدولية واللجان الأولمبية الوطنية للدول الأعضاء للقيام بأعمال ملموسة على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي للترويج لثقافة السلام القائمة على روح الهدنة الأولمبية وتعزيزها؛

- ٣ - **تطلب** إلى الدول الأعضاء كافة التعاون مع اللجنة الأولمبية الدولية في جهودها من أجل تسخير الهدنة الأولمبية من أجل تعزيز السلام والحوار والمصالحة في مناطق الصراع أثناء فترة الألعاب الأولمبية وبعدها؛
- ٤ - **ترحب** بزيادة عدد المشاريع المنفذة من أجل تحقيق التنمية عن طريق الرياضة وتشجع الدول الأعضاء وجميع الوكالات والبرامج المعنية في منظومة الأمم المتحدة على توطيد عملها في هذا الميدان بالتعاون مع اللجنة الأولمبية الدولية؛
- ٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعمل على تعزيز مراعاة الهدنة الأولمبية لدى الدول الأعضاء وتقديم الدعم لمبادرات التنمية البشرية عن طريق الرياضة، وأن يتعاون مع اللجنة الأولمبية الدولية في تحقيق هذين الهدفين؛
- ٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين البند الفرعي المعنون "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي" وأن تنظر في هذا البند الفرعي قبل الدورة الشتوية العشرين للألعاب الأولمبية.

الجلسة العامة ٥٢

٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣